

62 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة (5) - الشيخ سعد بن شايم

الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

الحمد لله نحمنه ونستعينه ونستغفرله. وننحو بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضر له. ومن يضل فلا هادي له. وان شهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان محمدا عبد ورسوله. صلى الله عليه وعلى الله واصحابه وسلم تسلیما كثيرا. اللهم علمنا انما ينفعنا وينفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم. ربنا اغفر لنا ذنبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار - 00:00:20

اللهم لا حول لنا ولا قوة الا بك. فامدنا بمدد من عندك. واعنا يا رب العالمين. في سنن أبي داود وصلنا كتاب الصلاة الى الباب الثالث والعشرين. ما جاء في المشرك يدخل المسجد - 00:00:40

سم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين. امين. باب ما جاء في المشرك - 00:00:59

المسجد قال المصنف رحمة الله تعالى حدثنا عيسى بن حماد قال اخبرني الليث عن سعيد المقحوري عن شريك ابن الله ابن ابي نمر انه سمع انس بن مالك يقول دخل رجل على جمل فanaxه في المسجد ثم عاقد له ثم قال - 00:01:19

محمد ورسول الله صلى الله عليه وسلم متکي بين ظهرانيهم. فقلنا له بين ظهراني النون مفتوح بين ظهرانيهم. هم. فقلنا له هذا الابيض المتکي فقال له الرجل يا ابن عبد المطلب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال له الرجل يا محمد - 00:01:39
اني سألك وساق الحديث. الشاهد هو انه جاء رجل والترجمة هنا باب او باب ما جاء ان المشرك يدخل المسجد. يعني هل يؤذن له بدخول المسجد واتفق العلماء على انه لا يحل ادخال المشرك للحرام. مسجد الحرام لان الله تعالى يقول انما المشركون نجوا - 00:02:09

الا يدخل المسجد الحرام بعد عاهمه هذا؟ والمقصود بالمسجد الحرام حدود الحرام. حدود الحرم جميعا فمن باب اولى مسجد الحرم مسجد الكعبة. واختلفوا في مساجد الحل غير ايه ده! غير الحرم. مثل مسجد المدينة وغيرها. على ثلاث اقوال. المنع مطلقا والجواز - 00:02:39

مطلقا الجواز باذن المسلم. والصواب الجواز اه لهذا الرجل لانه هنا لم يذكر انه مسلم بل ذكر انه اسلم فيما بعد كما سيأتي. وربط النبي صلى الله عليه وسلم لعل المصنف سيدكرها. ربط بعض المشركين حتى - 00:03:09
في المسجد. وكذلك انزل وف نجران عفوا نصاري نجران في المسجد. فهذا يدل على انهم لا حرج في ذلك في غير مسجد الكعبة. او غير غير الحرم فهنا يقول جاء الانانس دخل رجل على جمل فانا اخه في المسجد قوله بين ظهرانيهم - 00:03:39
اي بينهم وبينهم وهذه صيغة انه يعني معهم وبينهم وقوله انا اخاه في المسجد المراد به يعني اما لانه كان مسجد على قسمين قسم معرض عليه عريش ابن اعلى هذا - 00:04:10

فيه وقسم خارجه مثل الحوش. حائط رحبة مكشوف. وله تحجيرة تعرف انه حدود المسجد فلعله هنا مراد في المسجد في هذه الساحة. ثم عقله ثم قال ايكم محمد قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم متکي بين اظهرهم. فيه فيه بيان انه لا بأس بالاتقاء - 00:04:40

بين بين القوم وهو ان يكون على احاديثك على تكأة متوجهة ويطلق على على على المتربيع عليه انه متكم لكن الظاهر هنا ان المراد به آآ على احد جانبيه اما بشيء جواره استند اليه - [00:05:13](#)

يطلق هذا وهذا. قالوا هذا سلم ابيض واشرب بحمرة صلى الله عليه وسلم. فبياضه اظهر من سمرته وفيه حمرة. قال قد اجبتك اي ساجيبك ان شاء الله المراد التحقيق الاجابة. قال يا ابن عبد المطلب لانه مشهور جده مشهور - [00:05:43](#)

سوف ينادون الرجل باشهر ابائه. وهكذا. لكن هنا ما ذكر انه مشرك او مسلم والشاهد منه انه اذن لدخول الرجل قبل ان يعلموا اسلامه. مع احتمال كفره فدل على انه لا لا حرج في ذلك. نعم بعده قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا سلف - [00:06:23](#)

قال حدثني محمد ابن اسحاق قال حدثني سلمة ابن كهيل و محمد ابن الوليد ابن نويفع عن قريب عن ابن عباس قال بعث بنو سعد ابن ابي بكر ضمامه ابن ثعلبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقدم عليه فanax بعيره عند باب المسجد. ثم عقله ثم دخل المسجد - [00:06:53](#)

قال فقال ايكم ابن عبد المطلب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ابن عبد المطلب قال ابن عبد المطلب وساق حديث قوله اولا الحديث تبين ان المقصود هنا هو ضمام - [00:07:13](#)

ثعلبة وافد بنى سعد بن بكر من هوازن. القوم الذين نشأفيهم النبي صلى الله عليه وسلم واسترضع فيهم في حديث عبد الله ابن طلحة بن عبيد الله انه لما سأله النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:33](#)

قال انشدك بالذي بعثك قال اتنا رسولك فزعم انك ان الله ارسلك. فقال الله نعم اسألك بالذي بعثك ان الله ارسلك قال الله نعم ثم سأله عن الصلاة وعن الزكاة وعن صيام رمضان ثم قال والله لا ازيد ولا انقص فدل على ان الرجل جاء يستثبت - [00:07:53](#)

منه انه لم يتيقن صحة الاسلام حتى سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم فيكون قد صح اسلامه في تلك اللحظة على كثنا وقوله نعم انا ابن قوله انا ابن عبد المطلب استفید منه فائدة - [00:08:17](#)

انه يننسب للانسان الى جده. ويقول انا ابن فلان والثاني انه اقر التسمية بعد المطلب وللعلماء بحث في مسألة هل يجوز التسمى بعد المطلب؟ وحکى ابن حزم الاجماع على انه لا يجوز التعبيد لغير الله الا عبد المطلب - [00:08:37](#)

يعني الا اسم عبد المطلب فيه خلاف. ليس معنى انه يجمع على جوازه لا. اجمعوا على عدم التجویز تسمیة بغير تعبید لغير الله الا عبد المطلب. لانه لوجوه اولا قالوا ان النبي اقر ذلك وقال انا ابن عبد المطلب النبي لا كذب. والثاني كان في قريش اناس - [00:09:02](#)

ايش يسمون بهذا عبد المطلب بن حنطسب ونحن موجودين في الصحابة ولم يغير اسمائهم وقالوا ان التعبيد الذي فيه ليس تعبيد تعبيد آآ تأله لان عبد المطلب لم يكن وثنا يعبد كعبد مناف كغيره وعبد اللات هذه كانت تعبيد لاوثان فهي تعبيد عبودية - [00:09:32](#)

عبد المطلب كانت الاظافه اليه من باب الرق. بزعمهم ظنوا ان المطلب اتى بعد له وهو ابن اخيه فقالوا هذا ابن عبد المطلب.

فكان اظافه من باب اظافه الرق. كما يقولون في الرقيق - [00:10:03](#)

اذا كان يقول هذا عبد فلان وهذا في اصله جائز من حيث بمعنى مولاه هذا سبب الاجازة لمن اجازه. والذين حرمونه قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل ذلك لانه ان شاء انما هو عن شيء - [00:10:23](#)

مضى فيغير الاسم كيف يغير؟ جد من الاجداد اسمه هنا يغير والصواب انه يمكن ان يغير لماذا؟ لان بنى عبد اللات قبيلة من من غطافان كانوا معروفين ببني عبد اللط قبيلة جد لهم اسمه عبد الله - [00:10:46](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم انتم بني عبد الله. فعرفوا ببني عبد الله من غطافا اذا يمكن تغيير الجد اسم الجد الظاهر والله اعلم ان انه السبب في ذلك ان التسمية ليست تسمية تأله - [00:11:07](#)

انما تسمية اضافة ومن هذا يعرف انه مثل الاذن بدخول المشرك للمسجد انه لو احتاج المسجد الى بناء كافرها او كهربائي او من الاشياء التي يحتاجون اليها كافر يدخل المسجد انه لا حرج - [00:11:33](#)

احرجني هذا نعم. الا المسجد الحرام لا. نعم. قال حدثنا محمد بن يحيى ابن فارس قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال حدثنا رجل من مزينته ونحن عند سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال اليهود اتوا النبي صلى الله عليه - [00:11:58](#)

وسلم وهو جالس في المسجد في اصحابه فقالوا يا ابا القاسم في رجل وامرأة زنا منهن هذا يقول فيه رجل يعني مبهم قال رجل من مزينة هذا مبهم. فالمبهم حاله مجهولة - [00:12:25](#)

لكن قيل انه يحتمل انه سليمان ابن سنان المصري المزني فانه يروي عن ابي هواء عن ابي هريرة الزهري يقول رجل من مزينة عن ابي هريرة وهو يعني فيكون قد عرف اتصال الحديث - [00:12:43](#)

لذلك اورده المصنف ولم يضاعفه نعم. ولما يشهد عليه ادلة اخرى كثيرة ان انزل من جماعة المسجد و منهم والنصارى نجران. نعم باب في الموضع التي لا تجوز فيها الصلاة. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن مجاهد عن - [00:13:16](#)

عبيد بن عمير عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت جعلت جعلت لي الارض طهورا ومسجدنا هنا قال الموضع التي لا تجوز فيها الصلاة. ها؟ بدأ بذكر الذي عموم الارض ان الانسان ما يصلى الا في الارض بيسلي في - [00:13:46](#)

فاما اورد الحديث الذي فيه ان عموم الارض جعلت مسجدا هذا كمقدمة ثم يستثنى يذكر بعده الاشياء التي منعت هذا مقصود المصنف. اما مسجدا فهو واضح يعني يصلى كما جاء في الحديث. فاينما ادركت رجل - [00:14:06](#)

رجل من امتي الصلاة فثم مسجده وحطه طهورا وفتح الطاء اي المادة التي يتظاهر بها وهي التراب ويا التراب وقوله الارض لعموم الارض ما فيها تفسير لقوله صعيدا طيبا وانه ليس خاص - [00:14:29](#)

عيد الحرج وانما ما صعد على وجه الارض. صعيد فعيل بمعنى صاعد على وجه الارض. فلان هنا قد جعلت لي الارض. والرواية الاخرى جعلت تربة هي من باب ذكر البعض. والذكر بعض افراد العام. والمقصود التيسير - [00:14:54](#)

والتحفيف فلا يضيق بنوع من التراب خاص وهو الصعيد. الصعيد الذي يزدري فيه محل الزراعة لكن فيشمل فيشمل على هذا الارض يشمل الرمل. يشمل الرمل. وهل اناس الذين في مناطق الرملية ليس حولهم - [00:15:22](#)

صعيد يحرمون من التيمم لا اكثرا كثير من هذه النفوذ كثير منها ما يمكن تضيق الصواب هو مذهب من قال ان المراد به ما صعد على وجه الارض مما هو من جنسها مما هو من من جنسها وله غرة - [00:15:46](#)

هذا هو الصحي ولذلك سماه طهورا وفيه فائدة انه ايضا او مطهر وهذا الصحيح من اقوال العلماء في مسألة ان ان التيمم مطهر ليس فقط مبين كما يقول بعض الفقهاء انه مبيح لا رافع لا الصواب انه مطهر ويرفع. لان هنا قال طهور وآآ - [00:16:13](#)

في الحديث الثاني حديث ابي ذر قال وضوء المسلم. الصعيد الطيب وضوء المسلم. بل في ظاهر الاية قال وان كنتم جنود او جاء احد منكم الى الغائط او لامستم النساء وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم الى الغائط او لامستم النساء - [00:16:43](#)

فلن تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم ما ما يريد الله ولكن يريد ليطهركم وسماه تطهيرها مع انه ذكر ايش ؟ التيمم. هذا هو الصواب. بعده قال حدثنا سليمان بن داود قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني ابن لهيعة - [00:17:03](#)

ابن ازهرا عن عمار بن سعد المرادي عن ابي صالح الغفارى ان علي رضي الله عنه من ببابل وهو يسير فجاءه يؤذنه بصلوة العصر. فلما برع منها امر المؤذن فاقام الصلاة. فلما فرغ قال ان حبي عليه السلام نهاني ان اصلى في - [00:17:34](#)

مقبرة وانا هاني ان اصلى في ارض بابل فانها ملعونة هنا يعني فيه حديث يضاعفونه الرواية باللي هي ها لكن اذا روى عنه ابن وهب العبادي له منهم عبد الله بن وهب يقول انه حديثه صحيح - [00:17:54](#)

ومتابع بيهى بن ازهرا. من هذه ايضا ودبابل من العراق لانها مسخوط عليها على كل اه هنا يقول انه من الشاهد المقبرة امرها واضح لانه جاء فيها احاديث اخرى - [00:18:21](#)

احاديث اخرى نهى عنها النبي صلى الله عليه وسلم. كما سيدرها المصنف بعد قليل بعد هذا اما حديث يضاعفونه. بعده قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني - [00:18:46](#)

بعض العلماء يعني حمله على خصوصية لعلي انه لا يصلى بها نعم قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يحيى ابن ازهرا وابن لهيعة عن الحجاج ابن شداد عن ابي صالح الغفارى عن - [00:19:06](#)

بمعنى سليمان ابن داود قال بمعنى حديث سليمان المتقدم اية قال فلما خرج مكانه فلما برع فلما برع هنا قال

فلا خرج هذا هو. يعني عن بابل - 00:19:23

تجاوز المكان الذي هو بابل على كل هذا الحديث فيه مثل الاول قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد عن عنبر ابن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد قال - 00:19:43

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال موسى في حديثه فيما يحسب عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الأرض كلها مسجد الا الحمام والمقبة. هذا هو الصحيح هذا الحديث عندي قول اخاء الارض كلها مسجد فهذا يشمل حتى ارض بابل وغيرها - 00:20:03

هو اصح من الذي قبله؟ لكن لما قال الا الحمام والمقبة الحمام موضع الاستحمام فمن باب اولى وضع القضاء الحاجة من باب اولى موضع قضاء الحاجة فانه اشد والمقبة طبعا المقبة يقال مقبرة ومقبة. لأنها محل دفن الموتى. ولأن - 00:20:23

وسيلة الى اتخاذها محل ذريعة للشرك. العلة الصحيحة فيها هي انها ذريعة الى الشرك الصلوة فيها حرم الصلاة فيها. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجعل قبرى وثنا يعبد. اشتد الله على قوم اتخاذوا - 00:20:52

او تشتد غضب الله على قوم يتخذوا قبور انبائهم مساجد. وهذا هو الصحيح وليس كما يقول بعض الفقهاء انها لأنها آن جاسة ويخرج منها صدید الموت والنجاسة نقول هذا غير صحيح لأن قال لأن المؤمن - 00:21:14

لا ينجس ان المؤمن لا ينجس كؤد مدفون في الارض لا يخرج منها نجاسة الى سطحها. نعم. سواء كان مؤمنا او كافرا. نعم. باب النهي عن الصلاة في مبارك - 00:21:34

قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا ابو معاوية. قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن عبدالله الرازي. عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في مبارك الابل فقال لا تصلوا في مبارك الابل فانها من - 00:21:55

وسائل عن عن الصلاة في مراقب الغنم فقال صلوا فيها فانها بركة. نعم هذا يدل على انه ان صلاح في لما قال لا تصلوا في مبارك الابل توجه النهي الى الصلاة نفسها. فاخذ منه العلماء انها - 00:22:15

انها لا تصح لأن النهي موجه الى نفس الصلاة والنهي اذا توجه الى الفعل نفسه اه يدل على فساده فاذا هي غير صحيحة. والتعليق بانها من الشياطين اي خلقت من الشياطين. كما في رواية حديث عبد ابن ماجة - 00:22:35

حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انها خلقت من الشياطين. في الرواية الاخرى سبحان الله وذلك فيها شرود تصيبها الجن وتشرد نعم اما الغنم المراقب ومبرك الابل المكان المعروف الذي تبرك فيه الابل لها مألف وهو - 00:22:58

همة معاطينها عند السقيا اذا سقت الماء عند الابار ثم تبرك. يسمى معاطل الابل او مباركها في المبيت يعتاد اصحاب الابل عند بيوتهم يكون لها مكان تبرك في امام بيوتهم - 00:23:31

او مباركها في المرعى اذا عرفت هذا مكان مألف فنهى عنه منهم من قالها انها تصح لكن مع الكراهة لسبب التعليل. سبب لك الصواب ما دام انه نهى عن ذلك موجه النهي الى نفس الصلاة فيدل انه لا يصح - 00:23:50

في مكانها المعروف لها المبارك التي عرفت فيها لانها مباركة قد صلوا فيها مراقبها يا مباركه نعم باب متى يؤمر غرائب الصلاة؟ قال حدثنا محمد بن عيسى يعني ابن الطباع قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن عبد الملك ابن - 00:24:17

من الربع ابن صبرة عن ابيه عن جده قال قال النبي صلى الله عليه وسلم امرروا الصبي بالصلاه اذا بلغ سبع سنين واذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها. بعده؟ قال حدثنا مؤمل بن هشام يعني الي يشكري - 00:24:44

قال حدثنا اسماعيل عن سواري ابي حمزة قال ابو داود وهو سوار ابن داود ابو حمزة المزنى الصيرفي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلاه وهم ابناء سبع سنين. واضربوهم عليها وهم ابناء ابناء عشر سنين - 00:25:04

وفرقوا بينهم في المضاجع. بعده؟ قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا وكيع قال حدثنا داود ابن بسانده ومعناه وزاد واذا زوج

احدكم خادمه عبده او اجيره فلا ينظر الى ما دون السرة - 00:25:24

فوق الركبة. نعم. هنا ترجم باب متى يؤمر الغلام بالصلاه. يعني الغلام ما لم اسأل سن التكليف. قال من الصبي الصبي معروف انه ما لم 00:25:44 يبلغ يسمى الصبي حديث آرالبيع بن سبرة عن ابيه ها وابوه سبرة ابن معبد الجهمي -

قال مرؤنا النبي صلى الله عليه وسلم قال مروا الصبي بالصلاه اذا بلغ سبع سنين. ومن هنا اخذ العلماء ان هذا هو سن التمييز لانه 00:26:14 يميّز النية. فينوي لله -

والمراد به من ذكر او انشى. صبي المرض ذكر او انشى اذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها. وفي الحديث الثاني مروا اولادكم لاحظ 00:26:30 اولاد عم الذكور والاناث. وهم ابناء سبع سنين واضربوهم عليهم وابناء عشر سنين -

ومن عشر سنين والضرب المراد به الظرب الذي يؤدب لا يعذب يؤدب لا يعذب لا يكون فيه يعني تبرير غير مبرح ولا مكره 00:26:50 للصلاه وهكذا المهم ان المراد انه بحيث يخاف ويعلم ان الامر -

شديد وعشر سنين لانه يدرك الامر يتحمل الظرب وما زاد على ذلك اذا بلغ سن الرجال خلاص ما يبقى الا الموعظة والتذكرة 00:27:15 ومعاملتك معاملة رجل بحيث انه اذا كان لا يصلی بهجر -

ولا يكلم حيث يعرف انه بسبب فسوقه فجوره لا يكلم واحد منه العلماء انه يجب على الوالد ان يؤدب والخطاب موجه الى الاولياء. 00:27:42

وانهم مأمورون بهذا. يجب عليهم ان يأمرهم. يجب. لان الخطاب موجه الى اباء. وليس موجها للاولاد في الرواية الثانية حديث عبد 00:28:07 الله بن عمرو ها؟ قال وفرقوا بينهم في المضاجع -

اذا بلغوا عشر سنين خلاص يفرق بينهم في المضاجع آلتآديبهم على بلغوا سنا الكبر وحتى لا يكون هناك اشياء يخشى منها من سوء 00:28:24 الادب مع بعضهم وفي زيادة الثانية الرواية قال اذا زوج احدكم خادمه اي خادمته -

هذا خادمه اي عبده مراد بالخادم هنا الخادمة يطلق يقول خادم وخدمة والمراد بلغتهم من يخدم بالرق مملوكة فمن باب الخادمة 00:28:48 الاجيره فهذه اجنبية ما يعني هي اصلا متحشمة عنه مستترة عنه بلا ما يحتاج الى تزويج وغيره لانها اجنبية لكن هنا التي -

هي خادمته المملوكة التي يحل له ان ينظر الى آجسدها بحكم حل وطئها له او ما لكت ايمانكم هذا المقصود واطأه لها يعني. هذا هو المقصود. المقصود التي يحل له ان يطأها بملك - 00:29:17

اما التي لا يحل لها ان يطاعها ملك اليمين فهذه لا ينظر منها. قال اذا زوجها عبده او اجيره قد يزوجها عبده له او اجيره من غيره. من 00:29:37 العبيد الاخرين او غيره -

فانه خلاص اصبحت لا تحل له. بالوطه. فلا ينظر الى ما دون السرة وفوق الركبة واضح؟ الامام المملوکات عورتها من السرة الى 00:29:53 الركبة. من السرة الى الركبة. هذا هو المقصود -

فلا يقول ان هذه مملوكة له وعبده له فينظر لا ما يحل له لانها صارت محرم عليه بتزويجها. نعم. بعده قال حدثنا سليمان ابن داود 00:30:14 المهرى قال حدثنا ابن وهم قال اخبرني هشام ابن سعد قال حدثني معاذ ابن عبد الله ابن خبيب -

قال دخلنا عليه فقال لامرأته متى يصلى الصبي؟ فقالت كان رجل منا يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قيل عن ذلك فقال 00:30:42 اذا عرف يمينه من شماله فمروه بالصلاه. هذا الحديث في مسألة -

ضعيف لكن مقصودهم فيه ما ما سن التمييز او ضابط التمييز ضابط التمييز ويقول هشام ابن سعد ان معاذ ابن عبد الله الجهنى 00:31:02 دخلوا عليه فسأل امرأته هو متى يصلى الصبي؟ فحكت له هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

اذا عرف يمينه من شماله شماله من يمينه ومن شماله امروه بالصلاه. وهذا يكون احيانا قبل قبل سبع سنين يميّز ما بين يمين 00:31:31 يمين شماله لكن الحديث الذي فيه سبع سنين هو الصحيح من جهة والمنطق -

ضبط من جهة اخرى انه ينضبط يعني سن متفق عليه بعد هباب ما جاء في بدء الاذان هذا طويل يحتاج الى يكون في الدرس

المقبل نقتصر على هذا ونقتدي به - 00:31:56

الله التوفيق وسائله الاعانة والتسديد ربنا هب لنا من لدنك رحمة وهيء لنا من امرنا رشدا اللهم اهدنا فيمن هديت وعلمنا علما من لدنك. انك انت العليم الحكيم والله اعلم وصلى الله - 00:32:23

وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. سبحانك اللهم وبحمدك. اشهد ان لا اله الا - 00:32:43